ـ(594)ـ الشروط الرئيسية والجامعة: 1 ـ القدرة وحسن التدبير: أن يتمكن بما يتوفر عنده من ملكات ومواهب واستعدادات من القيام بما يجب عليه في تسيير شؤون الحكم وتحقيق الأهداف المطلوبة منه. وقد عُبّر عن هذا الشرط بتعابير عدة ففي كلمات الإمام الخميني ـ أعلى الله تعالى مقامه ـ ذكر بعنوان الكفاية وعبّر عنه غيره بالقوة وحسن الولاية وفي الدستور الإيراني بالمدير والمدبر وبالقدرة والإدارة الكافية للقيادة وعند بعض بالتدبير وآخر بالمهارة في الإدارة. وكيف ما كان عنوانها فلا مجال للتوقف في إثبات هذا الشرط واعتبار ركنيته الأكيدة في ولي أمر المسلمين وزعيمهم. فلابدّ ان يستطيع من إدارة شؤون البلاد السياسية والعسكرية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية بالشكل الذي به استقرار أركان الدولة ويعزز أمنها وهيبتها ويكون في تمكن دائم من توجيه دفة الأمور فيها. ولا يمكن تشخيص توفر هذا الشرط في ولي أمر المسلمين إلاّ بعد ممارسته شؤون الحكم لفترة في المناصب العالية وملاحظة حسن تدبيره وأدارته وتصريفه للأمور وتوجيهه لمن يعمل معه وسعة صدره وترويّه في إصدار الأحكام والقرارات وحكمته في مواجهة الأزمات وسيطرته على مرؤوسيه ومحافظته على تطبيق أحكام الشريعة وعدم اضطرابه في تطبيقها خصوصاً حينما يُستفز أو تتعرض منافعه الشخصية ومستقبله السياسي للعواصف. العدالة: أتاني الحكم ثلاثة $$$ العلم والعدالة والكفاية ولا عدالة بلا علم $$$ وأعظم كل الصفات العلم والعدالة